تؤمن مصر بحقوق ذوي الإعاقة باعتبارهم شركاء في الوطن، يسهمون في بناء الوطن، واستق ارره، يتمتعون بمالهم من حقوق، ويلتزمون بما عليهم من واجبات. تلك المعادلة المستندة على شقي الحقوق والواجبات ترسخ مفهوم العدالة المنشودة والتي يجب أن يتمتع بثمارها ذوو الإعاقة بمصر، تلك الثمار التي تتضمن حقهم في التعليم، وحقهم في المواطنة، بحرية، وحقهم في التمتع بمزايا العيش الكريم في الوطن، هذا االهتمام المحلى يجب أن يتوافق مع االهتمام العالمي الذى يؤكد – كما أشارت ألمم المتحدة – أن جميع دول العالم مطالبة بأن تصميم البيئات المناسبة والمنتجات والخدمات والب ارمج الداعمة لتمكين ذوى الإعاقة من ممارسته حقهم في التعليم. 2006Nations . (www. un. org. لقد حظى مجال ذوي الإعاقة باهتمام بالغ في السنوات ألخيرة، في العالم أن ذوي الإعاقة كغيرهم من أف ارد المجتمع لهم الحق في الحياة وفي النمو بأقصى ما تمكنهم قد ارتهم وطاقاتهم باعتبارهم جزء من الثروة البشرية، مما يحتم تنمية هذه الثروة واالستفادة منها إلى أقصى درجة ممكنة. خصوصا 93 مليون طفل مصابون ً واالحصائيات تشير إلى أنه على الصعيد العالمي يعيش ما يقدر بنحو ألن يكونوا خارج المدرسة وبالتالي يحرمون من حقوقهم في التعليم . الحملة العربية للتعليم للجميع ، متوفر على: "org. arabcampaignforeducation. وتتضمن الحاجات ألساسية لتمكين ذوي الإعاقة، الحاجة إلى ألمن النفسي، الحاجة إلى التقدير، االنتماء، الحاجة إلى النجاح والتفوق، الحاجة إلى إثبات الذات، الحاجة إلى التوجيه المستثمر. ويتواكب االهتمام بدعم تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم والتمتع بثماره مع االزدهار الذي حظيت وَخ ارً به التربية الخاصة م ، جميع دول العالم المتقدمة منها والنامية، وذلك بسبب ارتفاع نسبة ذوي الإعاقة في الدول النامية ما بين %لى 22% من مجموع السكان في هذه الدول، السعيد وآخرون، ،0222 02" الفقر والجهل وألمية والحروب بها. إن الحديث عن تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم منطلق من كونهم فئات لها حاجتها الخاصة، فالمعاق ينظر إلى إشباع حاجاته التربوية والنفسية واالجتماعية كغيره من العاديين. تلك الحقوق التي يتناولها البحث الحالي ترسخ فكرة تمكين هؤالء ألف ارد من حقوقهم في التعليم ودعم شعارهم بأن الوطن مظلة تشمل الجميع في الحقوق والواجبات دون إقصاء أو تمييز أو ومن ثم فإن تواجد ذوي الإعاقة في مختلف العصور التي مرت على بني البشر أمر واضح ومعلوم لكن نظرة للمتغي ارت والمعايير في كل مجتمع من المجتمعات. المجتمعات إلى هؤالء ألف ارد غير العاديين تباينت تبعا ولذا كانت النظرة في العصور القديمة إلى المرضى والمعاقين كفئة من فئات ذوي االحتياجات الخاصة نظرة احتقار لهم – في رأي القدماء – كم مهمل وليس لوجودهم فائدة تذكر، مخاطبة المرضى وخوف العدوى لدرجة المناداة بوجوب عزلهم عن ألسوياء في تلك العصور. وهذه الرؤى توضح لنا كم المعاناة التي يتعرض لها المعاقون في شتى بقاع ألرض قديما أنه جاء الوقت المناسب إلعادة تأهيل ذوي الإعاقة وتمكينهم من حقوقهم ودعم تكافؤ فرص التعليم وخاصة النساء والفتيات ذوات الإعاقة والالئي يواجهن حواجز وعقبات تعوق فرص نموهن وتحرمهن من حقوقهن في التعليم خاصة استسالمهن للعزلة واعتمادهن على عائالتهن. 2007 (www. hrw. org , وهذا لن يتأتى لذوي الإعاقة إال إذا ازد االهتمام بتلك الفئات، الوطن بعدالة تامة، وأول درجة من درجات االهتمام بتمكينهم من حقوقهم في التعليم أن توفر لهم المعلم، ألخصائي النفسي االجتماعي الذي يحدد الموارد المتاحة التي تساعد في حل مشكالت هذه الفئات، تكون في صورة أصدقاء أو أسر، أو مؤسسات، أو ب ارمج اجتماعية، أو موارد متنوعة، "أبو النصر، ،0229 070:070" تقديم الدعم والمساعدة لهم. وخاصة ألهل والمعلمين الذين يجب إعدادهم لتأهيل ذوى الإعاقة ومساعدتهم على تعلم مها ارت جديدة. (23 2003, إن مبادئ الحرية والمساواة بين البشر يجب أن تترجم إلى آليات ومن ثم ممارسات واقعية عملية على ألرض كي يشعر الجميع باألمن االجتماعي ويتذوقون ثمار هذا ألمن في إطار من العدالة والحيادية، المتحدة عندما نادت بالعدالة في التعليم نادت بتوفير الفرص المتكافئة لكافة أفراد المجتمع ممن هم في سن التعليم لتلقي تعليم عادل يتمشى مع استعدادهم وقد ارتهم طبقا – في ً لفلسفة المجتمع وأيديولوجيته، ً من جوانب االنطالق نحو تحقيق الفرص التعليمية المتكافئة، رأي ألمم المتحدة – جانبا والعدالة االجتماعية وتكافؤ الفرص التعليمية قد يصاحبها زيادة في الطلب االجتماعي على التعليم. "ألمم المتحدة، (www. un. تتمثل أهداف البحث في: ـ2 تعرف الإطار المفاهيمي والتشريعي لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم في التعليم. ـ2 تعرف فئات ذوي الإعاقة في مصر القابلين للتعلم وأنماط تعلمهم. ـ3 إب ارز واقع تمتع ذوي الإعاقة في مصر من ممارسة حقوقهم التعليمية في ضوء التشريعات المعاصرة. ـ4 استعراض أهم التوجهات العالمية الداعمة لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم. ـ5 تقديم الرؤية المقترحة لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم التعليمية في ضوء التشريعات المعاصرة. أهمية الورقة البحثية : تتمثل أهمية البحث في كونه يبحث في سبل تمكين ذوي الإعاقة بمصر من ممارسة حقوقهم التعليمية المشروعة التي كفلها لهم الدستور والقانون، رؤية مستقبلية معاصرة يقدمها البحث لتحقيق هذه الغايات. المبحث ألول: الإطار

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي

المفاهيمي والتشريعي لتمكين ذوي اإلعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم وتكافؤ الفرص إن الحديث عن ذوي اإلعاقة وحق تمكينهم من التعليم يعد من القضايا التربوية الملحة التي يجب على خب اراء التربية وصناع الق ارر التربوي أن يتعاطوا معها بفاعلية وكفاءة وج أرة، ً احتياجاتهم التعليمية ودعم ً كبي ارً يستدعي متخذي الق ارر وتمثل عليهم عبئا االستماع إليهم ود ارسة مشاكلهم وتحديدا فرص االلتحاق بالجامعات، واستثمار طاقاتهم المتنوعة، اإلسهام في تنمية الوطن والنهوض به. السيما أن رعاية المعاقين ت في وجدان أألمة المصرية من فجر التاريخ فكما هو مكتوب عام 362 ق. ً لمن بترت يداه، "المجالس القومية المتخصصة، ،0998 22" للمريض، ً وذلك ال أن مصر ارئدة في مجال االهتمام بذوي اإلعاقة، ً في عملية تنظيم العالقات االجتماعية سبقت العالم في االهتمام بذوي اإلعاقة، والدينية وأولو ذوي اإلعاقات اهتماما "عبد الرحمن، واستم ار ً على نفس الدرب البد من تحقيق مبدأ تمكين ذوي اإلعاقة من فرص التعليم وم ارعاة مبادئ الديمق ارطية بين أف ارد المجتمع، مع المشاركة الكاملة في الحياة ليعيشوا حياة طبيعية، وال يكونوا عالة على المجتمع أسوة بغيرهم من أألسوياء، حيث أن الفرد يولد بالقدرة على تكوين القدرات وليست القدرات ذاتها وبالقدرة على تكوين االستعداد وليس االستعداد "خليفة، عيسى، والقناعة التربوية تؤكد أن اإلصالح المدرسي وحصول الطالب على حقوقهم التعليمية كاملة جدير بأن يحسن سوق العمل في النهاية، ولذلك فعلى الدولة أن تسعى إلى زيادة االستثما ارت في مجال تنمية المها ارت الذاتية، ورفع إنتاجية أألفراد، واستثمار أرباب العمل في تنمية المهارات العامة للعاملين، معايير العدالة و االستفادة القصوى من طاقات أبناء الوطن الواحد رغم تنوعاتهم. "بايلي وآخرون، تلك التنوعات التي تستدعي أن تصمم مجموعة من البرامج والخطط واالستراتيجيات لتلبي االحتياجات الخاصة "الغنامي، ،0228 07" تؤهلهم للحياة الكريمة. وذوو اإلعاقة هم أحوج اآلن إلى نظام تعليمي يستثمر قدراتهم، القناعة بأنهم جزء ال يتج أز من نسيج المجتمع الواحد، أشخاص يختلفون عن أألسوياء ألنهم ينفردون باحتياجات خاصة دون سواهم، أو خدمات أو طرق أو أساليب أو أجهزة أو تعديالت تتحدد طبيعتها وحجمها ومدتها بالخصائص التي يتسم بها كل فرد من أألف ارد ذوي اإلعاقة. "عسل، تلك الخصوصية ال تعني عزلهم عن المجتمع، أو تهميش وجودهم، الدولة إلى زيادة االهتمام بهم وتفعيل التشريعات الخاصة بهم، أن تكون ثمار الوطن التعليمية دانية قريبة من كل أبناء دون استثناء. هذا هو معيار العدالة والذي ينادي بأن نفتح أبواب التعليم بمختلف مراحله أمام الفئات الشعبية وبوجه خاص أمام "بدران، ،0222 022" الفئات الكادحة والمحرومة منه أصالً بحكم وضعها الطبقي بالذات. أوال: ً المبر ارت المحلية والعالمية لدعم تمكين ذوي اإلعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم: ال ت ازل مصر حتى آآلن تتعامل مع ذوي اإلعاقة تعامالً غير ممنهج، تبرز الرؤية المصرية المستقبلية إلعداد المعاقين ودمجهم في المجتمع ومنحهم الفرصة لممارسة حقوقهم في التعليم، بل إن الواضح للعيان يؤكد أن كثي ارً من المعاقين يدمجون مع أألسوياء في مدارسهم العادية ويتلقون نفس المناهج التي يدرسها أألسوياء بم ال يقدر أن هؤالء المعاقين يجب أن توفر لهم آليات خاصة للتربية دون غيرهم من العاديين وذلك تفعيالً للمبادئ العالمية التي توجب على كل دول العالم أن تسلك هذا المسلك. وبما أنهم في مصر مندمجون في م ارحل التعليم العام فإنه تشملهم مبر ارت التوجه نحو تحقيق العدالة التعليمية وتكافؤ الفرص والتمكين الذي يمنحهم الفرصة لالستمتاع بحقوقهم المشروعة، شكل رقم)0(يوضح أهم مبررات الفرص نحو تحقيق العدالة التعليمية في مصر ـ 0 االهتمام العالمي بحقوق ذوي اإلعاقة في تعليم عادل: فقد نادت اليونسكو في "2222" بضرورة االهتمام بحقوق أألطفال ذوي اإلعاقة وقدمت جملة من اإلرشادات ـ تهيئة بيئة تعليمية آمنة يشعر فيها أألطفال ذوو اإلعاقة بأنهم مقدرون بشكل متساوٍ. ً عن االستبداد الثقافي أو القهر اللغوي. ـ السماح لألطفال بالتمسك بهويتهم وثوابتهم الوطنية ولغتهم أألم بعيدا ـ إتاحة الفرص أمام أألطفال ليعبروا عن أفكارهم وآ ارئهم، من الوقت مقارنة مع أألطفال آآلخرين للتعبير عن أنفسهم. ـ تشجيع الفتيان والفتيات ذوي اإلعاقة على حد سواء على االشت ارك في أألنشطة الصفية والالصفية. ـ ونكون كرماء وصادقين وصريحين في الثناء والتشجيع فمن شأن ذلك أن يساعد أألطفال ذوي اإلعاقة على بناء الثقة وتطوير تقدير سليم لذواتهم في إطار حق تمكينهم من ممارسة حقو قهم في التعليم. ً ر بمنظمات تعني بحقوق الطفل وحماية ـ إذا تم االعتداء على حقوق أألطفال ذوي اإلعاقة فعلينا االتصال فو ا ـ تقييم التطور)التقدم(أألكاديمي واالجتماعي العاطفي والجسدي لألطفال ذوي اإلعاقة وعدم االكتفاء بقياس ً أدائهم مقارنة مع آالخ إلى خططهم رين أألسوياء فالتقدم الذي يحرزه أألطفال ذوو اإلعاقة ينبغي تقييمه استنادا ً عم حقه المشروع في التعلم والتنمية والمشاركة واالستمتا المعاق والتي تد ع التام بحق التمكين من ممارسة حقوقه ـ0 تفاقم مشكالت ذوي اإلعاقة في مصر: ً من أنواع الح ارك الثوري مطالبين بحقهم في مع إطاللة القرن الحادي والعشرين بدأ ذوو اإلعاقة نوعا الحياة، وحقهم في االستمتاع بثمار الوطن بعد عهود طويلة من التهميش واإلقصاء والنظرة المتدنية لهم، ً لديهم القدرة على العمل واإلبداع إذا أتيحت لهم

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي

الفرص المناسبة لإسهام االعت ارف بكونهم أشخاص كاألسوياء تماما الفاعل في نهضة الوطن ورقيه. ـ2 تنامي معدالت الفقر في المجتمع المصري: خصوصا ق على ذويهم حرمهم من حق التعليم الذيً فقر أولياء أمور ذوي اإلعاقة، ً لهؤالء الطالب وغيرهم من ألسوياء على حد سواء. ـ2 سوء توزيع مخصصات اإلنفاق الحكومي على التعليم: في عام /2222 2222 بلغ إجمالي اإلنفاق على التعليم 47 مليار جنيه بما يمثل 22% من اإلنفاق العام مقارنة بـ 27% عام /2222 ، اإلنفاق على التعليم من 5% عام 2222 إلى 324% عام /2222 ، الجامعي في مصر عام /2222 2223)42686522(مليون جنيه وهذه النسبة في أغلبها تؤمن رواتب الكوادر اإلدارية والمعلمين، ومن ثم فإن آلية اإلنفاق على التعليم في مصر يشوبها سوء توزيع للموارد، هذا تأثر العدالة وحرم كثير من الفئات من حقوقها التعليمية المشروعة ومنهم بالطبع ذوو اإلعاقة. "الجهاز المركزي للتعبئة العامة واإلحصاء، مصر في أرقام، ـ2 الخلل في معدالت االستيعاب بالتعليم المصري: أشار العربي "2222" إلى د ارسة البنك الدولي والتي أكدت أن الطالب الذين ينتمون لألسر الفقير ة والمهمشة بمصر يمثلون حوالي 25% من طالب التعليم االبتدائي، في حين يشكلون 24% من طالب التعليم الثانوي، ونحو 4% فقط من طالب التعليم العالي وبما أن الطالب ذوي اإلعاقة بمصر تعود أصولهم إلى تلك ألسر الفقيرة والمهمشة فإن هذه الدالالت الرقمية الخطيرة جدا ح لنا الخلل الرهيب في معدالت االستيعاب وهذا كله راجعً توض لمواجهة هذا ألمر المفزع والمؤلم في آن واحد. ـ كما قدرت الدراسة أن الشباب من الفئة العمرية من :22 29 سنة الذين ينتمون للطبقات االجتماعية العليا يكون احتمال التحاقهم بالتعليم العالي حوالي 9825% في حين تصل هذه النسبة إلى 525% فقط بالنسبة للشباب الذين "العربي، ،0200 022" ينتمون للطبقات االجتماعية ألدنى. إن المتأمل للواقع السابق يدرك أن فجوة العدالة الرقمية في تزايد يهدد استقرار التعليم في مصر فاالفتراض الرقمي الذي يقول إن هناك فوجا 85% بهدر مقداره 25% تصلً في التعليم االبتدائي تصل نسبة االستيعاب فيه إلى ً ر نهاية التعليم اإلعدادي، ً ر بنهاية التعليم االبتدائي وتزداد إلى 25% هد ا هذه النسبة إلى 22% هد ا يلتحق بالجامعة من هذا الفوج حوالي 22% فقط من 85% النسبة اإلجمالية للفوج كما يوضحها الشكل التالي: شكل رقم)2(التوقع االفت ارضي ألحد أفواج التعليم المصري في ضوء معدالت االستيعاب نقالً عن "علي صالح جوهر، هذا االفتراض الرقمي يتطابق مع المؤشرات التي سبق ذكرها وهذا يؤكد لنا أن معدالت االستيعاب في التعليم الثانوي والجامعي بمصر محفوف بأزمة غياب أو ضعف العدالة إذ يحرم الفق ارء وذوو اإلعاقات من فرص تعليمية كثيرة ويستحوذ ألغنياء واألسوياء بأموالهم على فرص تعليمية أكبر، عصرية مصرية إلقرار العدالة التعليمية، والتربوي والفكري الذي يدعم ألمة ويحافظ على ثباتها واستق اررها أم التحديات المتالحقة يوما "جوهر، الباسل، ـ2 تنامي معدالت البطالة في مصر: التعليم الجامعي نهاية التعليم اإلعدادي نهاية التعليم االبتدائي التعليم االبتدائي أعلن الجهاز المركزي للتعبئة العامة واإلحصاء في بيان صحفي نتائج بحث القوى العاملة للربع الثاني)إبريل – يونيه(2224 وكانت نتائجه كالتالي: "الجهاز المركزي للتعبئة العامة واإلحصاء، بيان صحفي، 2224/8/26، متوفر على: news/eg. gov. capmas. أوال: بلغ عدد المتعطلين 327 مليون متعطل بنسبة 2323% من إجمالي حجم قوة العمل التي يبلغ 2726 مليون فرد. ثانيا 2329 مليون)2922 مليون من الذكور + 428 مليون من إلناث(. (عاما 77222% من إجماليً ثالثا /25 29 حوالي : بلغت نسبة المتعطلين من الشباب الذين تت اروح أعمارهم بين) المتعطلين حيث بلغت النسبة كالتالي: 2227 للفئة العمرية)25 – 29(عاما 3725 للفئة العمرية)22 – 24(عاما 929 للفئة العمرية)25 – 29(عاما اربعا 7224% على : بلغت نسبة المتعطلين من حملة الشهادات المتوسطة وفوق المتوسطة والجامعية وما فوقها 4222% بين الحاصلين على مؤهالت متوسطة أو فوق متوسطة أي ما يقرب من)2256(مليون متعطل. وتجدر اإلشارة أن هذا اإلحصاء يشمل كذلك ذوي اإلعاقة على تنوعاتهم باعتبارهم مندمجين في مؤسسات التعليم اإلعاقة من ممارسة حقهم في التعليم مما يسبب هد ارً للطاقات البشرية، ً بتعليمه بأن ينال فرصة من مظاهر غياب العدالة في التعليم تلك العدالة التي تستدعي أن يكون اإلنسان متمتعا عمل تمكنه من إثبات ذاته في المجتمع الذي من أجله كابد وعانى وذاق المرارة ولكن كيف القضاء على هذا "جوهر، الباسل، ـ7 انتشار التعليم الخاص: ً أشعل الطبقية بالمجتمع المصري إذا إن انتشار التعليم الخاص على النحو الذي ن اره في مصر حاليا أصبح التعليم هنا مقدما االلتحاق بالمدارس الخاصة صورة من صور الوجاهة االجتماعية والتيً للصفوة وأصبحً والذين يرون أنهم في مجتمع يكاد بدورها رسخت اإلحساس بالقهر لدى الطالب الفق ارء وذوي اإلعاقة منهم تحديداً نحو نوع جديد من أنواع العنصرية في التعليم. ـ8 المشهد العالمي المعاصر: في ظل المشهد الدامي يعيش العالم العربي حالة من السكون ألبدي الذي يعني الموت أو فقدان الحركة والقدرة تحقق حياة ديمقراطية كريمة تقوم على العدل والمساواة والتكافؤ والتمكين واالستحقاق، من الهيئات والمنظمات للمجتمع المدني تنادي بعدالة التعليم وتكافؤ الفرص وتنادي كذلك بالسعي إلحداث حالة من

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي

حاالت التقدم نحو الديمق ارطية واإلصالح السياسي والثقافي والتربوي. "بدران، ولعل هذا المشهد أحد مظاهر التنبؤ بثورة الشباب في مصر في الخامس والعشرين من يناير 2222 والثورة الشعبية عن آ ارئهم بحرية والتعبير عن مطالبهم دون خوف وتلك أهم ثمار الحرية التي تنعم بها مصر حاليا ـ9 أألزمة االقتصادية العالمية: إن مرور العالم بأزمة اقتصادية عنيفة منذ أواخر عام 2228 حتى آآلن ألفت بظالل قائمة على ذوي اإلعاقة ً عن فرص العمل التي تضمن ألسرهم البقاء، من الطالب يتخلي عن التعليم بحثا ً من أنواع غياب العدالة؟ "جوهر، الباسل، ،0202 07" إعالة هذه أألسر وتحمل مسئوليتها مبك ار، ً على ما سبق يمكن القول أن التوجه المحلي نحو إق ارر ع وا دالة التعليم لذوي اإلعاقة أصبح يجب االعت ارف به، إقرارها من منطلقين: أألول: االلتزام الذاتي أألخالقي، والدولية الملزمة بأن ينال هؤالء المعاقين حقهم العادل في التعليم. ً: اإلطار التشريعي لحقوق ذوي اإلعاقة في مصر: إن االهتمام بحقوق ذوي اإلعاقة في مصر هو صدى لالهتمام العالمي بحقوق المعاقين وذوي االحتياجات ً الخاصة إجماال، ً فقد خصصت أألمم المتحدة عام 2982 للمعاقين، عاما در فيه ميثاق الثمانينيات تكريسا ً لالهتمام الجدي بمشكلة المعاقين في المجتمع، كل الدول بمشاركة أألجهزة الشعبية والحكومية في تكريم المعاق في هذا اليوم من كل عام. "الهجرسى، وتوالت المواثيق الدولية من اإلعالن العالمي حول التربية للجميع عام ، أألطفال 2992 عالن فينيا الصادر عن المؤتمر العالمي لحقوق اإلنسان عام ، وا 2993 باإلضافة إلى إعالن النوايا المنبثق عن الندوة شبه اإلقليمية حول تخطيط وتنظيم التعليم لذوي االحتياجات الخاصة عام ، واإلعالن العالمي حول االحتياجات الخاصة عام ، الفئات بحلول عام 2222 وتوفير التعليم لألطفال والشباب من ذوي االحتياجات الخاصة ضمن النظام التربوي "بسيوني، 0220، 80" العادل. إن الحديث عن الجانب التشريعي ال يمكن أن يتخلي عن الرعاية العادلة لذوي اإلعاقة بل يقننها ويعمل على بسط القانون رقم 24 لسنة 2959 بشأن التأهيل المهني للعاجزين عن العمل وتحديدهم، 2982 والذي يطلق عليه اسم قانون تأهيل المعاقين. وفيما يلي ق ارءة في نصوص التشريع المصري الحديث لذوي اإلعاقة: أوالً تأهيل المعوقين رقم 29 لعام :0972 : قانون جاء هذا القانون جامعا 58 لسنة ، االعتماد على نفسه في مزاولة عمله أو القيام بعمل آخر واالستقرار فيه أو نقصت قدرته على ذلك نتيجة لقصور عضوي أو عقلي أو حسي أو نتيجة عجز خلقي منذ الوالدة. ـ في مادته رقم "9" حدد القانون نسبة 5% من مجموع العمال ذوي اإلعاقة يلتزم صاحب أألعمال باستخدامهم إذا زاد عدد من يوظفهم عن خمسين عامالً 5%(على شهادة التأهيل االجتماعي. ـ في مادته رقم "22" يقتصر تعيين المعوقين في وظائف المستوى الثالث الخالية بالجهاز اإلداري للدولة والهيئات ـ في مادته رقم "26" يعاقب كل من يخالف أحكام المادة رقم "9" من هذا القانون بغ ارمة ال تتجاوز ثالثين جنيها والحبس لمدة ال تتجاوز شه ارً أو بإحدى هاتين العقوبتين. "راجع: جمهورية مصر العربية، ـ أن القانون حدد بدقة من المعاق، وحدد ضوابط عمله بالدولة. ـ أن القانون حدد ضوابط عقاب من يخالف اللوائح التي نص عليها القانون. ـ أن القانون يركز على الجانب الرعوي االجتماعي لذوي اإلعاقة باعتبارهم أشخاص يحتاجون إلى مزيد من الرعاية واالهتمام من قبل أألسوياء بالدولة. ً ر من حقوقهم أألخرى باعتبارهم والحق يقال إن هذا القانون رغم اعت ارفه بحقوق ذوي اإلعاقة إال أنه أغفل كثي ا مواطنين قادرين على اإلسهام في تقدم الوطن ورقيه جنيا ثانيا 29" لسنة "80": ً القانون رقم " جاء هذا القانون مغي ار ، 9 ، 22 ، ـ عدلت المادة رقم "9" لتخضع المعاقين في مصر لقانون العمل رقم 237 لسنة 2982 وبالتالي ضمن لهم جديدة لم تكن متاحة لهم. ـ عدلت المادة "22" واضعة ضوابط جديدة لتوظيف المعاقين بنسبة 5% بالجهاز اإلداري للدولة ووضع القانون مجموعة من االشت ارطات الجديدة والتي تضمن الت ازما 5% ذوي إلعاقة بالدولة. ـ عدلت المادة رقم "26" بأن غلظت عقوبة من ال ينفذ أحكام المادة رقم "9" من القرار بغرامة مائة جنيه أو الحبس لمدة ال تتجاوز شه ار بإحدى العقوبتين وهذه العقوبة اإلدارية يترتب عليها أضرار كثيرة تعيق النمو ً أو الوظيفي والمهني ألي مسئول يتقاعس عن تنفيذ القانون ويتهاون في توظيف نسبة 5% من ذوي اإلعاقة بالكادر " ارجع: جمهورية مصر العربية: القانون رقم "29" لعام 0972 بشأن تأهيل المعوقين وتعديالته بالقانون رقم 20 لسنة 980" اإلداري للدولة. ورغم هذا التعديل إال أن لقانون المعدل لم يرض المعاقين في مصر ولم يحقق لهم الرعاية المتكاملة التي تضمن حقهم في المسكن الكريم أو وسائل المواصالت المناسبة، بالجامعات أو تبوأ المناصب العليا بالدولة وغير ذلك من أألمور التي لم ينص عليها القانون ص ارحة مما يعد إخالالً بمبادئ تكافؤ الفرص التي يجب أن يتمتع بها ذوو اإلعاقة بمصر. ثالثا 00" لسنة 0992 بأحكام حماية الطفل: ً القانون رقم " ً لرعاية الطفل المعاق هذا القانون أفرد فيه بابا وتأهيله ومواده كاآلتي: "راجع الباب السادس رعاية الطفل المعاق وتأهيله" ً خاصا ـ مادة "75" تشير إلى كفالة الدولة حماية أألطفال ذوي اإلعاقة من كافة أألخطار. ـ مادة "76" ضمان تمتع أألطفال ذوي اإلعاقة بالرعاية المتكاملة اجتماعيا وضرورة اندماجه ومشاركته في المجتمع مشاركة فاعلة. ـ مادة "77" أفردت هذه المادة للتأهيل الشامل للمعاق

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي

والخدمات العالجية المتكاملة وأوجه العناية الطبية والنفسية ـ مادة "85" واختصت هذه المادة بإنشاء صندوق لرعاية ألطفال المعاقين وتأهيلهم وتكون له الشخصية االعتبارية ويصدر بتنظيمه وتحديد اختصاصاته قرار من رئيس الجمهورية. " ارجع: جمهورية مصر العربية: القانون "00" لسنة 0992 بشأن أحكام حماية الطفل" وبالحظ على القانون رقم 22 لعام 2996 أنه يعد نقلة نوعية في االهتمام باألطفال ذوي اإلعاقة في مصر نظ ا لما أفرده من تفصيالت بشأن ألطفال ذوي اإلعاقة، وسبل االهتمام بهم، إنشاء الصناديق المالية التي يعتمد عليها لتوفير الموارد المالية لدعمهم تحت إشراف مباشر من الدولة، فإن القانون لم يشر إلى آليات عصرية تتضمن نوعية التعليم المقدم لهم، وضوابط التحاقهم بمؤسسات التعليم، ونظم التأمين الصحي وضوابطه، االشتراطات التي يجب أن تتناولها المواثيق المصرية العصرية الحديثة التي يجب أن تتواكب مع المتغيرات المحلية واإلقليمية والعالمية المعاصرة والتي أوجبت االهتمام الشديد والخاص بذوي اإلعاقة. اربعا :0202 ً ذوو اإلعاقة وحقوقهم في دستور مصر جاء التشريع المصري المعاصر في دستور 2223 متناوالً حقوق ذوي اإلعاقة علي نحو جيد في المادة رقم "82" من الدستور تضمن كفالة الدولة لحقوق ألطفال ذوي اإلعاقة وا وأشار في مادته رقم "82" بالت ازم الدولة بحقوق ألشخاص ذوي اإلعاقة وألق ازم صحيا وترفيهيا فرص العمل لهم، مع تخصيص نسبة منها لهم، المحيطة بهم، وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، والعدالة وتكافؤ الفرص. ارجع: الدستور المصري، ،0202 مادة "82"، مادة "80". وباإلشارة إلي هاتين المادتين تجدر اإلشارة هنا إلي: ـ إلت ازم الدولة بكفالة حقوق ذوي اإلعاقة بصفة عامة. ـ االلت ازم بالحقوق التعليمية لذوي اإلعاقة حيث جاء هذا االلت ازم صريحا ـ إلت ازم بعدالة تمتع ذوي اإلعاقة بحقوقهم كاملة في ظل المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص. ـ االلت ازم بتوفير مستقبل آمن لذوي اإلعاقة من خالل توفير فرص العمل المناسبة لهم واالت ازم بتنمية قد ارتهم ومهاراتهم واستثمار طاقاتهم الخالقة. ّعل إلي آليات عملية وممارسات واقعية تبعث ثقة أبناء الوطن في وفي ظل هذا االلت ازم الدستوري يجب أن يف خامسا: ذوو اإلعاقة واإلطار التشريعي المنشود في مستقبل التعليم قبل الجامعي: ً من خالل اإلطالع على الخطة اإلستراتيجية للتعليم قبل الجامعي 2227/2224 يمكن تحديد مالمح اإلطار االست ارتيجي لمستقبل ذوي اإلعاقة في مؤسسات التعليم قبل الجامعي في مصر فيما يلي: "وزارة التربية والتعليم، الخطة اإلستراتيجية للتعليم قبل الجامعي، /2224 ، الهدف العام لتعليم ذوي اإلعاقة في مصر في ضوء الخطة اإلست ارتيجية /2224 2227 هو: ة عالية الجودة طبقا ة ً تزويد المتعلمين ذوي اإلعاقة بفرص تعليمي لمبدأ العدالة بينهم وبين أق ارنهم غير ذوي اإلعاق والعمل على دمج ذوي اإلعاقة البسيطة بجميع مدارس التعليم قبل الجامعي. تفرع عن هذا الهدف العام مجموعة من ألهداف الفرعية هي: ـ2 تحسين جودة التعليم المقدم لعملية دمج المتعلمين ذوي اإلعاقة في 22% من جميع مدارس التعليم قبل الجامعي بشكل تدريجي في)حوالي 922 مدرسة مستهدفة(موزعة على كافة اإلدارات التعليمية خالل ثالث سنوات. ـ2 توفير فرص التنمية المهنية المستدامة لعدد 22222 معلم و622 أخصائي نفسي واجتماعي سنويا ة التعامل مع التنوع واالختالف لدى ذوي اإلعاقة بدءا /2224 2225 وعلى ً التعليم قبل الجامعي على كيفي من ـ3 تدريب معلمين مساندين لمنظومة الدمج)معلم/ مدرسة(على مدى سنوات الخطة. ـ4 تطوير المناهج الد ارسية في ارتباطها بدمج ذوي اإلعاقة بحلول العام الد ارسي /2225 2226م. ـ5 تطوير عمليات التشخيص والتقويم والقياس التربوي لمتابعة التعلم لدى ذوي اإلعاقة بمدارس التعليم قبل الجامعي بداية من العام الدراسي /2224 2225م. "راجع: وزارة التربية والتعليم: البرامج التنفيذية للخطة االستراتيجية للتعليم قبل الجامعي 0207/0202م". وخلص البحث من خالل استق ارء التوجه المستقبلي لتطوير تعليم ذوي اإلعاقة في مصر في مؤسسات التعليم قبل الجامعي أن الهدف العام حدد مفهوم العدالة، ألسوياء، وجاءت ألهداف الفرعية مدعمة للهدف العام محددة بإطار زمني، ومجموعة من ألنشطة، من البرامج ذات الصلة وآليات التنفيذ.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي